

نظام التنظيم الإداري لدائرة الإحصاءات العامة - رقم (73) لسنة 2024

المادة: (1)

يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الإداري لدائرة الإحصاءات العامة لسنة 2024) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة: (2)

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الدائرة : دائرة الإحصاءات العامة.

الوزير : وزير التخطيط والتعاون الدولي.

المدير العام : مدير عام الدائرة.

اللجنة : لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة المشكلة بمقتضى أحكام هذا النظام.

المادة: (3)

يتكون الهيكل التنظيمي للدائرة من:-

أ- الوزير.

ب- المدير العام.

ج- مساعد المدير العام للشؤون الإدارية والمالية.

د- مساعد المدير العام للشؤون الفنية.

هـ- مساعد المدير العام للعمليات.

و- المديريات التالية:-

1. مديرية الإحصاءات السكانية.

2. مديرية الإحصاءات الزراعية والبيئة.

3. مديرية الإحصاءات الاقتصادية.

4. مديرية التعاون الإحصائي.

5. مديرية الدراسات والمشاريع الإحصائية.

6. مديرية الموارد البشرية والتطوير المؤسسي.

7. مديرية العلاقات العامة.

8. مديرية الشؤون الادارية والمالية.

9. مديرية الحسابات القومية.

10. مديرية تكنولوجيا المعلومات.

ز- المركزين التاليين:-

1- مركز التدريب الإحصائي الأردني.

2- مركز البيانات الوطني التفاعلي.

ح- الوحدات التالية: -

1. وحدة الرقابة الداخلية.

2. وحدة الشؤون القانونية.

3. وحدة التنمية المستدامة.

4. وحدة الاعلام والاتصال.

ط- المكاتب التالية: -

1. مكتب المدير العام.

2. مكتب إحصاءات إقليم الشمال.

3. مكتب إحصاءات إقليم الوسط.

4. مكتب إحصاءات إقليم الجنوب.

المادة: (4)

أ- يرتبط بالوزير كل من:-

1. المدير العام.

2. وحدة الرقابة الداخلية.

ب- يرتبط بالمدير العام كل من:-

1-مساعد المدير العام للشؤون الإدارية والمالية.

2- مساعد المدير العام للشؤون الفنية.

3- مساعد المدير العام للعمليات.

4- مركز التدريب الإحصائي الأردني.

5- مركز البيانات الوطني التفاعلي.

6- وحدة الشؤون القانونية.

7- وحدة التنمية المستدامة.

8- وحدة الاعلام والاتصال.

9- مكتب المدير العام.

ج- ترتبط بمساعد المدير العام للشؤون الإدارية والمالية المديرية التالية:-

1. مديرية الموارد البشرية والتطوير المؤسسي.

2. مديرية الشؤون الإدارية والمالية.

3. مديرية العلاقات العامة.

د- ترتبط بمساعد المدير العام للشؤون الفنية المديرية التالية:-

1. مديرية الإحصاءات السكانية.

2. مديرية الإحصاءات الزراعية والبيئة.

3. مديرية الإحصاءات الاقتصادية.

4. مديرية التعاون الإحصائي.

5. مديرية الحسابات القومية.

هـ- ترتبط بمساعد المدير العام للعمليات كل من:-

1. مديرية تكنولوجيا المعلومات.

2. مديرية الدراسات والمشاريع الإحصائية.

3. مكتب إحصاءات إقليم الشمال.

4. مكتب إحصاءات إقليم الوسط.

5. مكتب إحصاءات إقليم الجنوب.

المادة: (5)

أ- تشكل في الدائرة لجنة تسمى (لجنة التخطيط والتنسيق والمتابعة) برئاسة المدير العام وعضوية كل من:-

1- مساعدي المدير العام ويسمي أحدهم نائبا لرئيس اللجنة.

2- مدير مركز التدريب الإحصائي الأردني.

3- مدير مركز البيانات الوطني التفاعلي.

4- مديري المديريات والوحدات في الدائرة الذين يسميهم المدير العام.

5- مديري مكاتب الاقاليم.

ب- تتولى اللجنة دراسة الأمور التالية وترفع توصياتها للمدير العام لاتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها:-

1. خطط الدائرة وبرامجها والأنشطة الخاصة بها وتقييمها.

2. مشروعات القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بعمل الدائرة.

3. مشروع الموازنة السنوية للدائرة وجدول تشكيلات الوظائف فيها.

4. أي أمور أخرى يحيلها المدير العام إليها.

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو نائبه عند غيابه مرة على الأقل كل شهر أو كلما دعت الحاجة ويكون اجتماعها قانونيا بحضور أغلبية أعضائها على أن يكون رئيسها أو نائبه من بينهم وتتخذ توصياتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين.

د- للمدير العام دعوة أي شخص من داخل الدائرة أو خارجها لحضور اجتماع اللجنة للاستئناس برأيه في الأمور المعروضة عليها دون أن يكون له حق التصويت.

هـ- يسمي المدير العام أحد موظفي الدائرة أمين سر للجنة يتولى تنظيم جدول أعمالها وتدوين محاضر جلساتها وحفظ قيودها وسجلاتها ومعاملاتها ومتابعة تنفيذ توصياتها.

- المادة: (6)

للمدير العام تشكيل أي لجنة دائمة أو مؤقتة لتمكين الدائرة من القيام بمهامها على أن تحدد في قرار تشكيلها مهامها وواجباتها وكيفية انعقاد اجتماعاتها واتخاذ قراراتها.

- المادة: (7)

يصدر الوزير بناء على تنسيب المدير العام التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي :-

أ- تحديد مهام المديريات والوحدات والمراكز والمكاتب في الدائرة ومسؤولياتها.

ب- إجراءات العمل وأساليب الاتصال والتنسيق بين الوحدات التنظيمية في الدائرة.

- المادة: (8)

يلغى نظام التنظيم الإداري لدائرة الإحصاءات العامة رقم (89) لسنة 2018 على أن يستمر العمل بالتعليمات الصادرة بمقتضاه إلى أن تلغى أو تعدل أو يستبدل غيرها بها وفقاً لأحكام هذا النظام.

عبدالله الثاني ابن الحسين

2024/10/15



مكتب النشاشيبي للمحاماة
nashashibi law office